

مسودة مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والثقافي

بين

جامعة بابل / جمهورية العراق

و

جامعة سرايفو

بناءً على الرغبة المتبادلة لتعزيز التعاون بين جامعة بابل (جمهورية العراق) من جهة وبين جامعة سرايفو
اشترك الجانبان في مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والبحثي والتربوي والثقافي في كل البحوث والتعليم و برامج
التدريب.

المادة الأولى

على الطرفين الموافقة على أشكال التعاون الآتية ضمن نطاق المجالات الدراسية التي حددت بشكل مشترك.

أولاً: النشاطات البحثية المشتركة.

ثانياً: العمل على تبادل الدعوات للباحثين وأعضاء الهيئة التدريسية من خلال المحاضرات والزيارات
وتشاطر الخبرات.

ثالثاً: العمل على تبادل الطلاب خلال فترة الدراسة أو البحث.

رابعاً: العمل على تبادل الموظفين الإداريين لتشاطر الخبرات.

خامساً: العمل على تبادل الدعوات للأساتذة للمشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات دراسية.

سادساً: العمل على تبادل المعلومات في كل مجالات الفائدة لكلا الجانبين.

سابعاً: العمل على تبادل الباحثين وأعضاء الهيئة التدريسية للدراسة والبحث.

ثامناً: العمل على تبادل المواد الأكاديمية للمنفعة المتبادلة للمواضيع الآتية :

أ. المنشورات العلمية،

ب. معلومات عن مناهج الدراسة وتقارير البحث المناسب.

تاسعاً: مراعاة النشاط بشكل مشترك مثل المحاضرات والدروس خارج القطر أياً من الطرفين.

عاشراً: إقامة ورش عمل وبرامج تدريب ومشروعات بحثية مشتركة وبرامج دراسية مشتركة.

المادة الثانية

قد يشمل التعاون جميع النشاطات الأكاديمية وسوف يتم تحديد تلك المجالات في مذكرة تفاهم مبرمة بين
الكلية والأقسام المعنية في كلا الطرفين. ويجب أن يوقع البروتوكولات السادة رؤساء الجامعات أو عمداء
الكلية أو المندوبين الإداريين الذين يتم تحديدهم من قبل كل طرف . ويجب تحديد البرامج الدراسي أو

البرامج البحثي بالتفصيل ،فضلا عن الأمور المالية قبل وصول المشاركين إلى الطرف المضيفة . وسيتم إدراج بعض القضايا المتعلقة بتبادل الوثائق المتعلقة ببرامج التبادل.

المادة الثالثة

يلتزم كلا الطرفين بأي قانون أو تشريع مرتبط بتنفيذ وإدارة النشاطات والبرامج والتنظيمات والتوجيهات أو التعليمات الأخرى المقدمة من قبل الجهة المختصة لعمل ذلك.

المادة الرابعة

أن الشروط التي تخص التمويل والمساعدات المشتركة لأي برنامج أو نشاط سوف يتم مناقشة من قبل الطرفين على أن يتم التفاوض والاتفاق عليها تحريريا من قبل الطرفين قبل بدا تنفيذ البرامج المختلفة

المادة الخامسة

ينظم الطرفين برنامج البعثات البحثية يخص طلبة الماجستير للاختصاصات العلمية واللغات في بلد الأم لمدة (٣-١) شهر وطلبة الدكتوراه بكافة الاختصاصات لمدة (٣-١) شهر للاختصاصات الإنسانية و(١-٦) شهر للاختصاصات العلمية والاساتذة المشرفين لمدة شهر واحد

المادة السادسة

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ التوقيع عليها من قبل الطرفين المتعاقدين وتبقى نافذة لمدة خمس سنوات تجدد تلقائيا ما لم يتقدم احد الطرفين المتعاقدين بإشعار تحريري لإنهائها قبل ستة (٦) أشهر من تاريخ انتهاء العمل بها.

المادة السابعة

أي طرف له الحق إنهاء مذكرة التفاهم بإشعار تحريري إلى الطرف الآخر إذا اخل الأخير بما نصت عليه المذكرة ولم يعالج الخلل رغم تبليغه تحريريا.

المادة الثامنة

لا يمكن تعديل المذكرة أو إعادة النظر فيها إلا باتفاق الطرفين المتعاقدين وبصورة تحريرية

المادة التاسعة

يتم تقوية وتعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية بالتوافق مع القوانين وأنظمة كلا البلدين

المادة العاشرة

تسوى المنازعات الناشئة عن تطبيق المذكرة أو تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين وفي حالة عدم توصل إلى حل ودي يتم ألجوء إلى الطرق القانونية

المادة الحادية عشر

تستمر البرامج والأنشطة التي قد تم البدء بتنفيذها حتى وان تم إنهاء المذكرة

المادة الثانية عشر

وقعت المذكرة في مدينة () بتاريخ / / هـ الموافق / / م وحررت بنسختين أصلية وباللغات العربية والإنكليزية وللتين حجية قانونية واحدة على أن يعول على اللغة الإنكليزية في حالة الحصول خلاف على التفسير.



جامعة بابل

أ.د. نبيل هاشم الاعرجي

رئيس الجامعة



جامعة سراييفو

أ.د. فاروق كاكوفيتكا

رئيس الجامعة

0101-38-2699 / 11